IJSSP

المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث السادس (ص: 106 - 125)
15 – شباط – 2021 م

www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

[الأعمال التي يستحب فعلها عند مرض الموت والاحتضار والتي اتفق الفقهاء على استحبابها من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي]

(جزء مستل من رسالة الماجستير بعنوان : المستحبات الفقهية في المذهب الحنبلي من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي من كتاب الجنائز)

[إعداد الباحثة : حنان محمد عمر العمودي]
[تخصص الشريعة والدراسات الإسلامية ، جامعة جدة ، السعودية]

ملخص البحث :

تهدف هذه الرسالة إلى تكوين موسوعة علمية تختص بالمستحبات الفقهية في الفقه الإسلامي حيث أنها جزء من مشروع متكامل يضم جميع أبواب الفقه , ففي هذه الدراسة ذكرت الأعمال التي يستحب فعلها عند مرض الموت والاحتضار والتي اتفق الفقهاء على استحبابها وبيان الأدلة التي استندوا عليها وأوجه الدلالة منها. وهذه الدراسة عنيت بالأعمال التي يستحب فعلها عند مرض الموت من خلال كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي.

وقد تم الاعتماد على المنهج الاستقرائي في الجزء المعني بالدراسة , والوصفي التحليلي من خلال عرض الأدلة وأوجه الدلالة منها .

ويعد هذا العمل وسيلة لتسهيل الوصول للمستحبات الفقهية وما في ذلك من أثر في تكميل عبادة المسلم على أكمل وجه.

الكلمات المفتاحية: الموت، المستحبات، السنة، المرض، المندوب، الاحتضار.

Abstract

This study aims to form a scientific encyclopedia specializing in the jurisprudential desires in Islamic jurisprudence, as it is part of an integrated project that includes all chapters of jurisprudence. This study mentioned the actions that it is desirable to do in the event of death and dying, which the jurists agreed on its desirability and the evidence on which they relied and the indications from it and this study meant The work that is desirable to do when the disease of death is through the book Explanation of Muntaha Al-Iradat by Al-Bhouti. The inductive method has been relied on in the part concerned with the study and the descriptive and analytical of the crescent of the presentation of evidence and the aspects of evidence thereof.

key words: Death, Desirable, Elderly, Sickness, Delegate, Dying.

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث السادس (ص: 106 - 125)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

المبحث الأول:التمهيد والمقدمة والتعريف بكتاب شرح المنتهى ومؤلفه.

المطلب الأول: المقدمة.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن سار على نهجه واستن بسنته إلى يوم الدين . ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهد لله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له, وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده ورسوله وبعد : من أقوى المهمات بعد الإيمان بالله طلب العلم حيث أن العلم ميراث النبوة كما قال صلى الله عليه وسلم (العلماء ورثة الأنبياء)[1] ومن العلوم التي يجب على الإنسان الحرص على تعلمها علم الفقه فهو الخير الكثير والحكمة التي ذكرها الله في قوله تعالى : (يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا)[2].
فالمتعلم لعلم الفقه يستطيع أن يدرك من المنافع الشرعية والأحكام الفقهية والفوائد والمقاصد العامة ما لا يحصى,وتكمن أهميته أنه علم متعلق بالأحكام في كونه يبحث في المسائل التي تنظم علاقة الإنسان بربه, وعلاقته مع غيره , وذلك من حيث الأوامر والنواهي والاستحباب, وقد وقع الاختيار على استخراج المستحبات الفقهية لتكون وقاية وصيانة للواجبات,فإذا عرف المسلم ما يترتب على فعل المستحب, سهل عليه فعله , وزادت محبته في قلبه , ونشطت جوارحه لأدائه , وشمر لكسب الأجر الموعود عليه . و من رحمة الله بعبادة أن جعل هذه الشريعة , لمصالح الإنسان في حياته وبعد مماته،شاملةًكاملة ومن ذلك ما شرعه الله من أحكام مرض الموت و الاحتضار,فمن منطلق أهمية الأحكام الشرعية وقع اختياري للبحث في فقه المستحبات في المذهب الحنبلي من خلال استقرائها من كتاب شرح منتهى الإرادات وترتيبها حسب ورودها في الأبواب الفقهية للكتاب مع الدراسة المقارنة على المذاهب الأربعة.

مشكلة الدراسة:

هل المستحبات المذكورة في الأعمال التي يستحب فعلها عند مرض الموت والاحتضار موطن اتفاق بين أصحاب المذهب والمذاهب الأربعة ؟

أهمية الدراسة:

الموضوع جزء من مشروع متكامل يعرض المستحبات الفقهية في جميع أبواب الفقه ولذلك فائدة كبرى في استخراج المستحبات الفقهية من كلام الفقهاء وكتبهم ومن من طرق تسهيل العلم.

أهداف الدراسة:

- إبراز المستحبات الفقهية عند مرض الموت والاحتضار وإظهارها بعد جمعها واستقرائها وترتيبها من خلال كتاب الإمام البهوتي شرح منتهى الإرادات .

---

[1] أخرجه الترمذي في سننه حديث(2682),أبواب العلم,باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة,48/5.محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي,سنن الترمذي, تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر,ومحمد فؤاد عبد الباقي,وإبراهيم عطوة عوض,ط2(مصر_ شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي1975م).

[2] سورة البقرة:296].

- ذكر مواطن الاتفاق في المستحبات عند مرض الموت والاحتضار بين المذاهب الأربعة,وبيان الأدلة التي استندوا عليها.

حدود الدراسة:

الأعمال التي يستحب فعلها عند مرض الموت والاحتضار التي اتفق الفقهاء على استحبابها من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي.

الدراسات السابقة:

لم أجد دراسة علمية مختصة في هذا الموضوع وإنما ما وجدته عبارات ومقالات مبثوثة في المجلات .

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي إذا يقوم على إستقراء المادة العلمية من خلال :

1- عرض المسائل والتي تختص بالأعمال التي يستحب فعلها عند مرض الموت والاحتضار المتفق على استحبابها.

2- ذكر الأدلة التي بني الحكم عليها وأوجه الدلالة منها.

وقد سلكت في بحث المنهج التالي:

1- الاعتماد على أمهات المصادر والمراجع الأصلية في التحرير والتوثيق والجمع.

2- ترقيم الآيات , وعزوها لسورها.

3- تخريج الأحاديث من كتب الحديث وبيان ما ذكره أهل الشأن في درجتها تكن في الصحيحين أو أحدهما وإلا فيكتفي حينئذ بذلك.

4- تخريج الآثار من مصادرها الأصلية , والحكم عليها إن وجد .

5- التعريف بالكلمات الغريبة والمصطلحات التي تحتاج لتوضيح .

6- العناية بقواعد اللغة العربية والإملاء وعلامات الترقيم.

7- الترجمة للأعلام الواردة غير المشهورين .

هيكلة البحث:

يتكون البحث من مبحثين وخاتمة .

المبحث الأول:التمهيد والمقدمة والتعريف بكتاب شرح المنتهى ومؤلفه.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المقدمة : وفيه موضوع البحث , وأهدافه , الخطة التي سرت عليها, والمنهج الذي سلكته في البحث.

المطلب الثاني: تعريف موجز بكتاب شرح منتهى الارادات ومؤلفه.

المطلب الثالث: التعريف بالاحتضاروعلاماته.

المبحث الثاني:ما يستحب فعله عند مرض الموت والاحتضار:

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأولى: الاستعداد للموت.

المطلب الثاني: الاكثار من ذكر الموت

المطلب الثالث: عيادة المريض المسلم.

المطلب الرابع: تذكيره بالتوبة والوصية.

المطلب الخامس: الدعاء له وعدم إطالة الجلوس .

المطلب السادس : بل حلق المحتضر بالماء أو الشراب وتندية شفتيه بقطنه.

المطلب السابع: تلقين المحتضر بالشهادة.

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث السادس (ص: 106 - 125)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

المطلبالثاني:تعريف موجز بكتاب شرح منتهى الإرادات ومؤلفه:

التعريف بالكتاب.

"يعد كتاب شرح منتهى الإرادات من الكتب المعتمدة في الفقه الحنبلي , ومرجعا مهما من مراجعة , وذلك لأن مؤلفه شرح فيه متنا من أفضل المتون فقه المذهب , ألا وهو كتاب منتهى الإرادات لابن النجار , وقد جمع ابن النجار في كتابه بين المقنع لابن قدامة وبين كتاب التنقيح المشبع للمرداوي وقد شرح ابن النجار الكتاب نفسه, وجاء البهوتي فشرح منتهى الإرادات في كتاب وسماه " دقائق أولي النهى لشرح المنتهى " وهو شرح مختصر لخصه من شرح ابن النجار ومن شرح المؤلف نفسه كشاف القناع على الإقناع وتضافرت لهذا الكتاب جهود ابن قدامة والمرداوي وابن النجار والبهوتي في تحرير المذهب وتنقيح الأقوال فيه وبيان القول الراجح والصحيح عند الحنابلة فجاء الكتاب في قمة كتب الحنابلة المعتمدة في القضاء والفتوى والدراسة والتدريس ولقي القبول عند العلماء وانتشر بينهم"[3].

ترجمة المؤلف.

هو منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن أحمد بن علي بن إدريس الشيخ الإمام شيخ مشايخ الإسلام الشهير بالبهوتي المصري, والبهوتي:نسبة إلى بهوت بلدة بمصر من الغربية[4].ولد سنة ألف من الهجرة,كان رحمه الله شيخ الحنابلة بمصر، وخاتمة علمائهم بها، الذّائع الصّيت، البالغ الشّهرة، وكان عالما، عاملا، ورعا، متبحّرا في العلوم الدّينيّة، أصوليًا مفسرًا جبلًا من جبال العلم وطودا من أطواد الحكمة وبحرًا من بحور الفضائل له اليد الطولى في الفقه والفرائض وغيرهما. "[5].

"أخذ العلم الإمام البهوتي_ رحمه الله_عن كثير من المتأخّرين من الحنابلة منهم: الجمال يوسف البهوتيّ,الشّيخ محمّد الشّاميّ المرداويّ,وأخذعنه,محمّد بن أبي السّرور البهوتيّان,وإبراهيم بن أبي بكر الصّالحيّ, وغيرهم.وله مؤلفات منها :«شرح الإقناع» للحجاوي,«شرح على منتهى الإرادات»لتقي الدين الفتوحي,«شرح على زاد المستقنع»للحجاوي,توفي ضحى يوم الجمعة عاشر شهر ربيع الثّاني سنة 1051 بمصر"[6].

المطلب الثالث: تعريف الاحتضاروعلاماته.

في اللغة : "من الحضور نقيض المغيب والغيبة,وحضرة الرجل قربه وفناؤه, ويقال: اللبن محتضر و محضور فغط إناءك، أي كثير الآفة، وإن الجن تحضره، وجاء في قوله تعالى: ﴿وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ ٩٨﴾[7] أي أن تصيبني الشياطين بسوء"[8].ومنها "احْتُضِرَ، بالضم، أي: حَضَرَهُ الموتُ"[9].

---

[3]انظر:التركي,المذهبالحنبلي,دراسه في تاريخه وسماته,514/2.البهوتي,شرح منتهى الإرادات,4/1.
[4]عباس المدني,مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب اللباب,ص9.
[5]محمد جميل بن عمر البغداديالمعروف بابن شطي,مختصر طبقات الحنابلة,دراسة:فواز أحمد زمرلي,ط1(دار الكتاب العربي_بيروت1406ه),114_115.محمد الغزي,النعت الاكمل,210_211_212.محمد النجدي,السحب الوابلة,(766),1131/3.
[6]محمد النجدي,السحب الوابلة,(766),1131/3_1132.
[7][المؤمنون:98]
[8]لسان العرب(196/4)،مختار الصحاح(75/1).
[9]الفيروزآبادي,القاموس المحيط(377/1).

في الاصطلاح: آخر أحوال الحياة الدنيا يعقبها مصير الروح إلى تصرف الله تعالى مباشرة[10].

ومنها : ظهور دلائل الموت على المريض، وبدء السكرات أي نزع الروح من جسده[11].

ومنها: جعلالشئ حاضرا ,والتلبس بسكرة الموت.وكذلك وقت حضور الموت الادمي, وساعة نزع الروح[12].

الظاهر من خلال التعريفات السابقة أن الاحتضار حالة تخرج الإنسان من حياة الدنيا وتنقله إلى حياة البرزخ.

ثانيا:علامات الاحتضار.

مما سبق يتبين أن الاحتضار هو أخر مراحل الحياة الدنيا , وأول مراحل حياة البرزخ وهو الفصل بين الحياة الدنيا والآخرة ,وللاحتضار علامات كثيرة يعرفها المختصون والفقهاء , فذكروا منها الفقهاء: "استرخاء القدمان فلا ينتصبان, واعوجاج الأنف,وانخساف الصدغان , وغيبوبة سواد عينيه في البالغين وهو أقواها,و تقلص خصيتيه إلى فوق، مع تدلي الجلدة"[13].

بعد ما تعرفنا على تعريف الاحتضار وعلاماته , فحري بنا معرفة المسائل التي اتفق او اختلف الفقهاء فيها.

المبحث الثاني: في ما يستحب فعله عند مرض الموت والاحتضار,

المطلب الأولى : الاستعداد للموت.

الموت هو أحد الثوابت التي أجمع العالم على حتميته , وأيقن به البشر بمختلف معتقداتهم واتجاهاتهم,فهو انفصال الروح عن الجسد,وتوقف عمل الجسد بشكل نهائي , وانتقال الإنسان من الحياة الدنيا إلى الحياة الآخرة, وقد حثنا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بالإكثار من ذكر الموت والاستعداد له بالتوبة والإنابة لله سبحانه وتعالى.

---

[10]محمد بن طاهر ابن عاشور, التحرير والتنوير,(تونس- الدار التونسية 1984ه)357/29.

[11]الدكتور مُصطفى الخِنْ، الدكتور مُصطفى البُغا، علي الشّرْبجي,الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى, ط4(دار القلم_دمشق1413ه)247/1.

[12]محمدرواسقلعجي - حامدصادققنيبي ,معجم لغة الفقهاء,46/1.

[13]ابن الهمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي،فتحالقدير،ب ط(دار الفكر)103/2.زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري, وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين,البحر الرائق شرح كنز الدقائق,ط2(دار الكتاب الإسلامي), 184/2.

موفق الدين عبد الله بن احمد ابن قدامه المقدسي,المغني،ب ط (مكتبة القاهرة1968م)،337/2.الفروع 273/3.إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح,المبدع في شرح المقنع,ط1(دار الكتب العلمية,بيروت_لبنان1418ه) 222/2.منصور بن يونس بن صلاح الدرين ابن حسن بن إدريس البهوتي,كشاف القناع على متن الإقناع,الناشر:دار الكتب العلمية,84/2.

تقرير المسألة.

نص الإمام البهوتي رحمه الله على استحباب الاستعداد للموت , بأن يبادر المسلم بالتوبة ورد المظالم إلى أهلها , والإقبال على الطاعات[14], ووافقه على ذلك الشافعية[15].

الأدلة.

أولا:من القران.

قوله تعالى :﴿ فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا ﴾[16].

وجه الدلالة:دلتالأية الشريفة "أنه من كان يرجو ثواب لقاء الله وثواب المصير إليه فليعمل لذلك اليوم"[17].

ثانيا:من السنة.

- ما روي عَنِ الْبَرَاءِ[18]، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جِنَازَةٍ، فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ، فَبَكَى، حَتَّى بَلَّ الثَّرَى، ثُمَّ قَالَ: «يَا إِخْوَانِي لِمِثْلِ هَذَا فَأَعِدُّوا»[19].

وجه الدلالة: دل الحديث الشريف على استحباب الاستعداد للموت بالخروج من المظالم والإقلاع عن المعاصي والإقبال على الطاعات,فبكاء النبي صلى الله عليه وسلم في مثل هذا الموقف لعلمه ويقينه بأهمية العمل الصالح وحاجة المسلم له.

---

[14]انظر:ابن النجار محمد بن أحمد الفتوحي,منتهىالإرادات,تحقيق:عبد الله بن عبد المحسن التركي,ط1(مؤسسة الرسالة- 1419هـ),383/1.أبو النجا موسى بن أحمد الحجاوي,الإقناع في فقه الإمام احمد،تحقيق:عبد اللطيف محمد موسى السبكي(بيروت_دار المعرفة),210/1.البهوتي,شرح منتهى الإرادات,339/1.منصور بن يونس البهوتي،الروض المربع شرح زاد المستنقع،(دار مؤيد_مؤسسة الرسالة),(172).منصور بن يونس البهوتي،كشاف القناع على متن الإقناع،الناشر:دار الكتب العلمية،77/2.موفق الدين عبد الله بن احمد ابن قدامه المقدسي,المغني،ب ط (مكتبة القاهرة1968م)،334/2.الكافي351/1.أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد ابن قدامة المقدسي،الشرح الكبير على متن المقنع،الناشر:دار الكتاب العربي6/6.ابن مفلح,المبدع216/2.ولم أقف على هذه المسألة في التنقيح المقنع والزاد.

[15]انظر:محمد بن أحمد الخطيب الشربيني,مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج،ط1(دار الكتب العلمية1994م) 3/2.

[16] [الكهف:110].

[17]الشوكاني,فتح القدير,222/4.

[18]هو:البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأوس الأنصاري,يكنىأباعمارة,أسلم صغير,ورده رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن بدراستصغره،وأول مشاهده أحد، وقيل:الخندق،وغزا مع رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أربع عشرة غزوة.توفي سنة 71 هـ.انظر:أبو الحسن علي بن أبي الأكرم محمد بن محمد ابن الاثير,أسد الغابة في معرفة الصحابة,تحقيق:علي محمد معوض_عادل أحمد عبد الموجود,ط1(دار الكتب العلمية_1415هـ),362/1.الزركلي,الاعلام,46/2.

[19]أخرجه ابن ماجه في سننه حديث(4195)كتاب الزهد,باب الحزن والبكاء286/5,تحقيق:شعيب الأرناؤوط وآخرون,ط1(دار الرسالة العالمية 1430هـ)وجاء في هامشه بأن إسناده ضعيف،وقال الألباني حديث حسن.

ثالثا:من المعقول.

- لئلا يفاجأه الموت المفوتللتوبة,ورد المظالم ,وعمل الصالحات[20].

المطلب الثاني:الإكثار من ذكر الموت.

قال البهوتي رحمه الله: (وَ) يُسَنُّ (الْإِكْثَارُ مِنْ ذِكْرِهِ)[21].

تقرير المسألة.

نص الإمام البهوتي رحمه الله على استحباب الاستعداد للموت والإكثار من ذكره,وهوماذهب إليه الحنابلة[22],ووافقهم على ذلك الحنفية[23] والمالكية[24] والشافعية[25].

الأدلة.

أولا:من السنة.

1- ما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:«أكثروا من ذكر هاذم[26] اللذات[27]»[28] .

وجه الدلالة:دل الحديث الشريف أن النبي صلى الله عليه وسلم حث على الإكثار من ذكر الموت,لكي يعد الإنسان العدة لهذا اليوم,لأنه من أسباب التوبة والإستعداد للأخرة.2

---

[20]انظر:البهوتي,شرح منتهى الإرادات,339/1.ابن النجار,منتهى الإرادات,383/1.الحجاوي,الإقناع,210/1.ابن قدامه المقدسي،المغني334/2,أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي،الشهير بابن قدامة المقدسي,الكافي في فقه الإمام أحمد,ط1(دار الكتب العلمية1414ه)351/1.عبد الرحمن المقدسي,الشرح الكبير على المقنع6/6.ابن مفلح,المبدع216/2.

[21]البهوتي,شرح منتهى الإرادات,339/1.

[22]انظر:البهوتي,شرح منتهى الإرادات,339/1.وفاقا الحجاوي,الإقناع,210/1.ابن النجار,منتهى الإرادات,383/1.ولم أقف على هذه المسألة في التنقيح المقنع والزاد.

[23]انظر:أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي,حاشيةالطحطاوي,تحقيق:محمد عبد العزيز الخالدي,ط1(بيروت-دار الكتب العلمية1418) 558/1.

[24]انظر:أبو الحسن علي بن أحمد بن مكرم العدوي,حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني,تحقيق:يوسف الشيخ محمد البقاعي,ب ط(بيروت-دار الفكر1414ه)441/2.صالح بن عبد السميع الأزهري,الثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني,(بيروت-المكتبة الثقافية)680/1.

[25]انظر:النووي,المجموع شرح المهذب،105/5.محمد بن أحمد الخطيب الشربيني,مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج،ط1(دار الكتب العلمية1994م)3/2.

[26]هاذم: هذمت الشيء هذما من باب ضرب قطعته بسرعة وسكين هذوم يهذم اللحم أي يقطعه بسرعة ومنه أكثروا من ذكر هاذماللذات.المصباح المنير636/2.

[27] اللذة: بفتح اللام وجمعها لذات، نقيض الألم وهو الحصول على ما يلائم الطبع.انظر:معجم لغة الفقهاء391.

[28] أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني,مسند الإمام أحمد بن حنبل,تحقيق:شعيبالأرنؤوط -عادل مرشد، وآخرون,ط1(مؤسسة الرسالة1421ه),أخرجه أحمد في مسنده حديث(7925)301/13. أخرجه الترمذي في سننه حديث(2307),أبواب الزهد,باب ما جاء في ذكر الموت553/4,وقال الألباني حديث حسن صحيح,تحقيق:أحمد محمد شاكر,ط2(مصر- مكتبة ومطبعة مصطفى الباب الحلبي1395ه).أخرجه النسائي في سننه حديث(1824)،كتاب الجنائز،باب كثرة ذكر الموت،تحقيق:عبد الفتاح أبو غدة،ط2(حلب-مكتب المطبوعات الإسلامية1406ه)4/4.وابن ماجه في سننه حديث(4258) حسنه الأرناؤوط في هامشه ,كتاب الزهد,باب ذكر الموت والاستعداد326/5,تحقيق:شعيب الأرناؤوط وآخرون, ط1(دار الرسالة العالمية 1430ه).قال الألباني الحديث صحيح,محمد ناصر الدين الألباني,إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل,إشراف:زهيرالشاويش,ط2(بيروت_المكتب الاسلامي1405ه)رقم الحديث(682)145/3.

2- ماروي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» [29].

وجه الدلالة: أفاد الحديث الشريف على الحث بالزهد في الدنيا والتزود منها للآخرة وهذا أصل عظيم في قصر الأمل وأن لا يتخذ الدنيا وطنا وسكنا بل يكون فيها على جناح سفر مهيأ للرحيل وقد اتفقت على ذلك وصايا جميع الأمم وفيه حث على الزهد والإعراض عن الدنيا[30].

ثانيا:من الأثر.

- قال ابن عمر:" إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك"[31].

وجه الدلالة: دل الآثر "على أن المؤمن يستعد للموت بالعمل الصالح,والحض على تقصير الأمل,واغتنام صحته فيجتهد فيها خوفا من حلول مرض يمنعه من العمل,والتنبيه على اغتنام أيام حياته لأن من مات انقطع عمله وفات أمله وعظمت حسرته على تفريطه وندمه"[32].

ثالثا:من المعقول.

1-"أن الإنسان إذا تفكر في الموت قصر أمله وكثر عمله"[33].

2-أن الإكثار من ذكر الموت أزجر عن المعصية وأدعى إلى الطاعة[34].

[29] أخرجه البخاري في صحيحه حديث(6416),كتاب الرقاق,باب قول النبي صلى الله عليه وسلم"كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل"89/8.
[30] زين الدين عبد الرؤوف بن تاج العارفي المعروف بالمناوي,فيض القدير شرح الجامع الصغير,ط1(مصر- المكتبة التجارية الكبرى1356)(6421),51/5.
[31]أخرجه البخاري في صحيحه حديث(6461),كتاب الرقاق,باب قول النبي صلى الله عليه وسلم"كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل"89/8.
[32]ابن دقيق العيد,محمد بن علي بن وهب القشيري,شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية,ط6(مؤسسة الريان,2003م_1424ه)133.
[33]الأزهري,الثمر الداني، 680/1.
[34]الشربيني,مغني المحتاج،3/2.

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث السادس (ص: 106 - 125)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

المطلب الثالث:عيادة المريض المسلم.

قال البهوتي رحمه الله :(وَ) تُسَنُّ (عِيَادَةُ) مَرِيضٍ (مُسْلِمٍ)[35].

تقرير المسألة.

نص الإمام البهوتي رحمه الله على استحباب عيادة المريض المسلم وهو المذهب[36] , ووافقهمعلى ذلك الحنفية[37] والمالكية[38] والشافعية[39] .

الأدلة.

أولا:من السنة.

- ما روي عَنْ ثَوْبَان[40]، قَالَ: أَبُو الرَّبِيعِ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ[41] الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ»[42].

1- ما روي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " مَنْ عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مِرَارٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ، إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ"[43]وفي رواية إلا " عوفي"[44].

2- ما روي عَنِ الْبَرَاءِ[45]، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جِنَازَةٍ، فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ، فَبَكَى، حَتَّى بَلَّ الثَّرَى، ثُمَّ قَالَ: «يَا إِخْوَانِي لِمِثْلِ هَذَا فَأَعِدُّوا».[46]

---

[35]البهوتي,شرح منتهى الإرادات,339/1.

[36]انظر:البهوتي,شرح المنتهى,339/1.وفاقا لموفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي،فيالمقنع،تحقيق:محمدالأرناؤوط،ياسين محمود الخطيب،ط1(جدة_مكتبة السوادي2000م)،(75).المرداوي,التنقيح(125)،أبو النجا موسى بن أحمد الحجاوي،زاد المستقنع في اختصار المقنع،تحقيق:عبد الرحمن بن علي العسكر،الناشر:الرياض،دار الوطن للنشر،67.والإقناع210/1.ابن النجار،منتهى الإرادات,383/1.المرداوي،الإنصاف،461/2.ابن قدامة المقدسي,المغني334/2.ابن مفلح،المبدع217/2.

[37]انظر: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن مازة البخاري,المحيط البرهاني في الفقه النعماني,تحقيق:8عبد الكريم سامي الجندي,ط1(بيروت-دار الكتب العلمية 142ه)19/8.أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى االغيتابيالعيينى,البناية شرح الهداية,ط1(بيروت-دار الكتب العلمية1420ه)23/9.

[38]انظر:أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبدالرحمن المالكي القرافي,الذخيرة,تحقيق:محمدحجي,سعيدأعراب,محمد بوخبزة,ط1(بيروت-دار الغرب الإسلامي1994م)310/13.العدوي,حاشيةالعدوي478/2.الصاوي,حاشية الصاوي763/4.

[39]انظر:النووي,المجموع109/5.

[40]هو:ثوبان بن بجدد,يكنى أبا عبد الله, مولى رسول الله صلّى الله عليه وسلم أصله من أهل السراة (بين مكة واليمن) اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم ثم أعتقه، فلم يزل يخدمه إلى أن مات، فخرج ثوبان إلى الشام فنزل الرملة (في فلسطين) ثم انتقل إلى حمص فابتنى فيها دارا، وتوفي بهاسنة 54ه,وله 128 حديثا.الزركلي,الإعلام,102/2.

[41] مخرفة:أصلها (خَرَفَ) الْخَاءُ وَالرَّاءُ وَالْفَاءُ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا أَنْ يُجْتَنَى الشَّيْءُ، وَالْآخَرُ الطَّرِيقُ.الرازي،مقاييس اللغة،(172/2).

[42] أخرجه مسلم في صحيحه حديث(2568),كتاب البر والصلة والآداب,باب فضل عيادة المريض1989/4.واللفظ له.

[43] أخرجه أبي داود في سننه حديث(3156),كتاب الجنائز,باب الدعاء للمريض عند العيادة22/5،قال الأرناؤوط في هامشه الحديث صحيح.

[44] أخرجه احمد في مسنده (2137)40/4,وقال الأرناؤوط في هامشه الحديث صحيح.والترمذي في سننه حديث(2083),أبواب الطب،410/4.قال الترمذي:هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث المنهال بن عمرو.وقالالألباني:صحيح.

[45] تمت ترجمته.

[46] سبق تخريجه ص5.

1- ما روي عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا مُمْسِيًا، إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ أَتَاهُ مُصْبِحًا، خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ»[47]

2- ماروي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ عَادَ مَرِيضًا، نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: طِبْتَ، وَطَابَ مَمْشَاكَ، وَتَبَوَّأْتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا "[48].

1- ماروي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي، قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ"[49]

2- ما روي عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ[50] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:" أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ المَرِيضِ.."[51].

3- ما روي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ: «لاَ بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» [52].

وجه الدلالة:دلت الأحاديث الشريفة إن الله سبحانه وتعالى جعل لعيادة المريض فضلا عظيما وثوابا كبيرا منها الجلوس في معية الله عز وجل واستغفار الملائكة له ونزول الرحمة والمغفرة السعادة والنعيم,كما أرشدنا عليه السلام قول "لابأس طهور إن شاء الله" عند عيادة المريض لما فيه من التخفيف عليه وتذكيره بالكفارة لذنوبه والتطهير من الاثام.

ثانيا:من الإجماع.

"عيادة المريض فسنة بالإجماع وسواء فيه من يعرفه ومن لا يعرفه والقريب والأجنبي"[53].

ثالثا:من المعقول.

أن زيارة المريض فيها من التأنيس والخير والألفة,وربما وجده محتاجا لشيء فيسد خلته فهو صونا للمريض عن الضياع فأولى الناس القريب ثم الصاحب ثم الجار ثم سائر الناس[54].

---

[47] أخرجه أبي داود في سننه حديث(3098)،أول كتاب الجنائز,باب فضل العبادة،16/5.جاء في هامشه الحديث صحيح ورجاله ثقات.أخرجه الترمذي في سننه حديث(969),أبواب الجنائز،باب ما جاء في عيادة المريض291/3 وقال حديث حسن غريب وجاء في هامشه حكم الألباني صحيح.

[48] أخرجه أحمد في مسنده(بنحوه)حديث(8325)72/14،قال الأرناؤوط في هامشه:إسناده ضعيف لضعف أبي سنان،و الترمذي في سننه بنحوه حديث(2008), أبواب البر والصلة,باب ما جاء في زيارة الأخوان365/4,وقال الألباني في هامشه حديث حسن ,وابن ماجه في سننه حديث(1444)،أبواب الجنائز، باب ما جاء في تلقين الميت:لا إله إلا الله 437/2.واللفظ له .وضعفه الأرناؤوط في هامشه

[49] رواه مسلم في صحيحه حديث(2569),كتاب البر والصلة والآداب,باب فضل عيادة المريض1990/4.

[50] تمت ترجمته.

[51] متفق عليه,أخرجه البخاري في صحيحه حديث(1239),كتاب الجنائز،باب باتباع الجنائز71/2 واللفظ له .ومسلم في صحيحه حديث(2162)كتاب السلام,باب من حق المسلم للمسلم رد السلام1704/4.

[52]أخرجه البخاري في صحيحه حديث(3616)،كتاب المناقب،باب علامات النبوة في الإسلام202/4.

[53]أبو زكريا محيي الددين يحيى بن شرف النووي,المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج,ط2(بيرت-دار إحياء التراث العربي1392)31/14.

[54]انظر:القرافي,الذخير, 310/13.

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث السادس (ص: 106 - 125)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

المطلب الرابع: تذكيره بالتوبة والوصية.

قال الإمام البهوتي رحمه الله:(وَ) يُسَنُّ لِعَائِدٍ (تَذْكِيرُهُ) أَيْ الْمَرِيضِ مَخُوفًا كَانَ مَرَضُهُ أَوْ لَا (التَّوْبَةَ) لِأَنَّهُ أَحْوَجُ إلَيْهَا مِنْ غَيْرِهِ.وَهِيَ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ وَفِي كُلِّ وَقْتٍ (وَ) تَذْكِيرُهُ (الْوَصِيَّةَ)[55].

تقرير المسألة.

نص الإمام البهوتي رحمه الله على استحباب تذكير المريض بالتوبة سواء كان مرضه مخوفا أو لاوهوماذهب إليه الحنابلة [56], ووافقهم على ذلك الشافعية[57].

وخصت هنا التوبة لأنها واجبة و مطلوبة في كل وقت وعلى أي حال ، وهو أحوج إليها من غيره وتتأكد في المرض.وكذلك يستحب تذكيره بالوصية[58].

الأدلة.

أولا: من السنة.

- ما وري عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:«مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»[59].

وجه الدلالة:دل الحديث الشريف على أن النبي صلى الله عليه وسلم حث على كتابة الوصية ,"وهذا من باب الندب لا الإيجاب عند الجميع ولا يختلفون في ذلك"[60].

ثانيا:الإجماع.

أجمع الفقهاء رحمهم الله على أن الوصية غير واجبة على أحد إلا أن يكون عليه دين أو تكون عنده وديعة أو أمانة فيوصي بذلك[61].

---

[55]البهوتي,شرح منتهى الإرادات,339/1.
[56]انظر:البهوتي،شرح منتهى الإرادات،339/1.وفاقاابن قدامه،المقنع،75،.الحجاوي,الإقناع,211/1,الزاد(67).وابن النجار,منتهى الإرادات,384/1.
[57]انظر:الرملي,تحفةالمحتاج91/3.الشربيني,مغني المحتاج4/2.
[58]الشربيني،مغني المحتاج4/2.ابن قدامه المقدسي،المغني334/2,الكافي359/1.عبد الرحمن المقدسي,الشرح الكبير304/2.ابن مفلح،المبدع218/2
[59]متفق عليه.أخرجه البخاري في صحيحه حديث(2738),كتاب الوصايا,باب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم وصية الرجل مكتوبة عنده2/4.و أخرجه مسلم في صحيحه حديث(1627),كتاب الوصية1249/3.
[60]انظر:أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي,التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد,تحقيق:مصطفى بن أحمد العلوي,محمد عبد الكبير البكري,الناشر:(المغرب- وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية 1387ه)292/14.
[61]انظر:أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي,التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد,تحقيق:مصطفى بن أحمد العلوي,محمد عبد الكبير البكري,الناشر:(المغرب- وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية 1387ه)292/14.

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث السادس (ص: 106 - 125)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

المطلب الخامس: الدعاء للمريض وعدم إطالة الجلوس .

قال الإمام البهوتي رحمه الله:(وَيَدْعُو) عَائِدٌ لِمَرِيضٍ (بِالْعَافِيَةِ وَالصَّلَاحِ) ... (وَ) يُسَنُّ (أَنْ لَا يُطِيلَ) الْعَائِدُ (الْجُلُوسَ) عِنْدَهُ)[62].

تقرير المسألة.

نص الإمام البهوتي رحمه الله على استحباب الدعاء للمريض, أن لا يطيل العائد الجلوس عنده وهو ماذهب إليه الحنابلة[63],ووافقهم على ذلك الحنفية[64] والشافعية[65].

الأدلة.

أولا:من السنة.

- ماروىعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَوِّذُ بَعْضَهُمْ، يَمْسَحُهُ بِيَمِينِهِ: «أَذْهِبِ البَاسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لاَ شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا»[66].

- ماروي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ العَظِيمَ رَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ إِلَّا عُوفِيَ"[67]

- ماروي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ لَهُ: " لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى "[68].

- ماروي عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا، قَالَ: اللهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ، يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا، وَيَمْشِي لَكَ إِلَى الصَّلَاةِ "[69].

---

[62]انظر:البهوتي,شرح منتهى الإرادات,340/1.ابن النجار,منتهى الإرادات,384/1.المرداوي,التنقيح,(استحب عدم إطالة الجلوس فقط).الحجاوي,الاقناع211/1.ابن النجار,منتهى الإرادات,384/1.

[63]انظر:البهوتي,شرحمنتهى الإرادات340/1-443.وفاقا المرداوي,التنقيح(وذكر الاستحباب في عدم إطالة الجلوس ولم يذكر الدعاء له)والحجاوي،في الإقناع210/1.و ابن النجار،في المنتهى،384/1. ولم اقف على هذه المسألة في المقنع والزاد.

[64]انظر:العدوي,حاشية العدوي 409/1.محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي,حاشية الدسوقي على الشرح الكبير,ب ط(دار الفكر)414/1

[65]انظر:الهيتمي,تحفة المحتاج,91/3.الشربيني,مغني المحتاج,4/2.

[66] أخرجه البخاري في صحيحه حديث(5750),كتاب الطب,باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى,134/7.أخرجه مسلم في صحيحه حديث(2191),كتاب السلام,باب استحباب رقية المريض,1722/4.

[67]أخرجه احمد في مسنده حديث(2137)40/4,جاء في هامشه بأن حديث صحيح.وأبي داود في سننه حديث(3156),أول كتاب الجنائز,باب باب الدعاء للمريض عند العيادة22/5,قال الأرناؤوط في هامشه حديث صحيح.والترمذي في سننهحديث(2083),أبواب الطب 410/4.حكم الألباني صحيح.

[68] سبق تخريجه ص9.

[69] أخرجه ابي داود في سننه حديث(3107),كتاب الجنائز,باب كراهية تمني الموت24/5,وضعفه الأرناؤوط في هامشه.وأحمد في مسنده حديث(6600)173/11.

- ماروي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[70]، أَنَّ جِبْرِيلَ، أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: «بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ، اللهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ»[71].

وجه الدلالة: دلت الأحاديث الشريفه على استحباب الدعاء للمريض والجلوس عنده, ليخفف الله عنه مابه,ولتقوى عزيمته وتنجبر نفسه التي كسرها المرض والابتلاء.

ثانيا:من المعقول.

والسبب في عدم إطالة الجلوس عنده لئلا ينضجرالمريض،ومنع بعض تصرفاته [72].

المطلب السادس:بل حلق المحتضر بالماء أو الشراب وتندية شفتيه بقطنه.

قال البهوتي رحمه الله :(سن تعاهد) أرفق أهل المريض به وأتقاهم لله تعالى (بل حلقه) أي المريض (بماء أو شراب، و) تعاهد (تندية شفتيه بقطنة)[73].

تقرير المسألة.

نص الإمام البهوتي-رحمه الله- على استحباب بل حلق المحتضر بالماء أو الشراب وتندية[74] شفتي المحتضر بالقطنه وهو المعتمد عند الحنابلة[75] ,ووافقهم على ذلك الحنفية[76] والشافعية[77] .

الأدلة.

من المعقول.

"أن بل حلق المحتضر بالماء يطفي ما نزل من الشدة , ويسهل علية النطق بالشهادة" [78],ولأن العطش يغلب حينئذ لشدة النزع[79].

---

[70]هو:سعد بن مالك بن سنان بن عوف بن حارث الخزرج أبو سعيد الخدري,مفتيالمدينة,أحد الفقهاء المجتهدين,شهد الخندق وبيعة الرضوان,عرضه أباه وهو ابن ثلاث عشرة يوم أحد على النبي صلى الله عليه وسلم فرده لصغر سنه,واستشهد أبوه مالك في يوم أحد ,حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة,توفي سنة 74هـ.انظر:الذهبي,سير أعلام النبلاء,3/168_169, 171.

[71] أخرجه مسلم في صحيحه حديث (2186),كتاب السلام,باب الطب والمرض والرقي4/1718.

[72]انظر:البهوتي،منتهى الإرادات1/340-443.وكشاف القناع 2/78.

[73]البهوتي,شرح منتهى الإرادات1/341.

[74]التندية:من الندى وهو البلل ومأأصابك منه ,وندي الشيء إذا ابتل فهو ند.انظر:ابنمنظور,لسان العرب,15/313,315.

[75]انظر:البهوتي,شرح منتهى الإرادات1/341.وفاقا لابن قدامه،المقنع،75.والحجاوي,الإقناع،1/211,والزاد،67.وابن النجار,منتهى الإرادات,1/385.ولم أقف على هذه المسألة في التنقيح.

[76]انظر:العيني,البناية شرح الهداية3/179.الطحطاوي,حاشية الطحطاوي562-563

[77]انظر:ابن حجر الهيتمي,تحفة المحتاج3/94.الشربيني,مغني المحتاج2/6.

[78]البهوتي,شرح منتهى الإرادات1/341.كشاف القناع 2/82.

[79]البهوتي,شرح منتهى الإرادات1/341.حاشية الطحطاوي562-563.الشربيني, مغني المحتاج2/6.

المطلب السابع:تلقين المحتضر بالشهادة.

قال البهوتي رحمه الله :(و) يسن (تلقينه) أي المنزول به قول (لا إله إلا الله)[80].

تقرير المسألة.

نص الإمام البهوتي –رحمه الله- على استحباب تلقين المحتضر للشهادة وهو المعتمد عند الحنابلة[81]ووافقهم على ذلك الحنفية[82] والمالكية[83] والشافعية[84].

الأدلة

أولا:من السنة.

- ما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»[85].

وجه الدلالة : دل الحديث الشريف على استحباب تلقين المحتضر الشهادة والمراد هنا من موتاكم في الحديث "المحتضر؛ لأنه قرب موته فسمي ميتا لقربه من الموت"[86]، كما في قوله تعالى:{إنك ميت وإنهم ميتون}[87].

- ما روي عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»[88].
- مارُوِيَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ[89]: أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ جَعَلَ رَجُلٌ يُلَقِّنُهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَكْثَرَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: «إِذَا قُلْتُ مَرَّةً فَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مَا لَمْ أَتَكَلَّمْ بِكَلَامٍ»، وَإِنَّمَا مَعْنَى قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ إِنَّمَا أَرَادَ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ كَانَ آخِرُ قَوْلِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الجَنَّةَ»[90].

وجه الدلالة: دل الحديث على أن من كان "آخر نطقه وخاتمة لفظه لا إله إلا الله وإن كان قبل مخلطا فيكون سببا لرحمة الله تعالى إياه ونجاته رأسا من النار وتحريمه عليها"[91], ويكون ذلك في "لطف ومداراة، ولا يكرر عليه، ولا يضجره، إلا أن يتكلم بشيء، فيعيد تلقينه؛ لتكون لا إله إلا الله آخر كلامه"[92].

---

[80]البهوتي,شرح منتهى الإرادات341/1.
[81]انظر:البهوتي,شرح منتهى الإرادات 314/1.وفاقا لابن قدامة,المقنع،75.الحجاوي،الإقناع،211/1،والزاد،67.ابن النجار, منتهى الإرادات،385/1_386.ولم أقف على هذه المسألة في التنقيح.
[82]انظر:الكاساني,بدائع الصنائع ,299/1.العيني,البناية, 177/3.ابن نجيم,البحر الرائق184/2.
[83]انظر:ابنرشد,بداية المجتهد ونهاية المقتصد238/1.الذخيرة ,القرافي445/2.الشرح الكبير ,الدردير414/1.
[84]انظر:الشيرازي,المهذب في فقه الإمام الشافعي236/1النووي,المجموع شرح المهذب110/5.الشربيني,مغني المحتاج5/2.
[85]أخرجه مسلم في صحيحه حديث(917),كتاب الجنائز,باب تلقين الموتى لا إله إلا الله,631/2.
[86]الكاساني,بدائع الصنائع,299/1.
[87][سورة الزمر: 30]
[88]أخرجه أبي داود في سننه بلفظه حديث(3116),أول كتاب الجنائز,باب التلقين 34/5.وقال الأنؤوط في هامشه الحديث صحيح.و أخرجه أحمد في مسنده بنحوه حديث(22034)363/36. والحاكم في مستدركه حديث(1299) وقال هذا الحديث صحيح الإسناد ووافقه الذهبي503/1.وقال الألباني الحديث حسن(686),انظر:الالباني,إرواء الغليل,149/3.
[89]هو:عبد الله بن المبارك ابن واضح الحنبلي,شيخ الإسلام وعالم زمانه،ولد سنة 118هـ،وطلب العلم وهو ابن عشرين سنة،صنف تصانيف نافعة كثيرة،وحديثه حجة بالإجماع،وهو في المسانيد والأصول،توفي سنة181هـ.انظر:سبر أعلام النبلاء,378/8_379_380, 419.
[90]أخرجه الترمذي في سننه ,أبواب الجنائز,باب ما جاء في تلقين المريض عند الموت والدعاء له,298/3.
[91]النووي,شرح النووي على مسلم220/1.
[92]ابن قدامة المقدسي,المغني335/2.

- ماروي عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟، قَالَ: «أَنْ تَمُوتَ وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ»[93].

وجه الدلالة: دل الحديث الشريف أن من أحب الأعمال إلى الله أن يموت الإنسان ولسانه رطب بذكر الله .

ثانيا: من الإجماع.

"أن الأمر الذي جاء في الحديث بالتلقين أمر ندب وأجمع العلماء على هذا التلقين"[94].

ثالثا: من المعقول.

أن تلقين المحتضر الشهادة هنا للمصلحة وهي بأن يختم له بنطق لا إله إلا الله وفي هذا حفظ له من فتنة القبر [95].

الخاتمة.

وفي الختام إن أحق ما يجب على المسلم أن يعتني به العمل الصالح والحرص على اقتفاء آثار النبي صلى الله عليه وسلم,ومن ذلك اهتمامه بالمستحبات لما فيها من أهمية عظيمة ومن ذلك :

- ان المستحبات الفقهية مكمله للفرائض وسبيل إلى محبة الله وتحصيل ولايته, كما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم: (وما يَزالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إلَيَّ بالنَّوافِلِ حتَّى أُحِبَّه)[96].
- أن شريعتنا الإسلامية شريعة متوازنة متكاملة تدعو للخير وما ينفع المسلم ويحقق له الطمأنينة والاستقرار لذا وضعت جملة من المستحبات التي تقوي علاقة المسلم بخالقه وتزيد من إيمانه.
- من رحمة الله بعباده ورأفته بهم،أن شرع لهم من المستحبات مايزيد لهم في الأجروالحسنات يوم القيامة.فضلا عن كونها تُعينهم على إحسان القيام بمأمرهم به.

[93]أخرجه ابن حبان في صحيحه حديث(818),باب الأذكار,ذكر البيان بأن المداومة للمرء على ذكر الله من أحب الأعمال إلى الله جلا وعلا,100/3.والطبراني في معجمه حديث(181)93/20.والبيهقي في شعب الإيمان حديث(513)محبة الله عز وجل,فصل في إدامة ذكر الله عز وجل,57/2.الحديث حسن(165),محمد نصار الدين الألباني,صحيح الجامع الصغير وزياداته,الناشر:المكتب الإسلامي,95/1.

[94]انظر:النووي,شرح النووي على مسلم219/6.الطحطاوي،حاشية الطحطاوي558.

[95]انظر:الشربيني,مغني المحتاج 5/2.

[96]أخرجه البخاري في صحيحه حديث(6502),كتاب الرقاق,باب التواضع,105/8.

المصادر والمراجع.

ابن الأثير،أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري،عز الدين (ت: 630هـ).أسد الغابة.بيروت- دار الفكر(1989م).
ابن النجار،تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي (ت:972 هـ).منتهى الإرادات.المحقق:عبد الله بن عبد المحسن التركي.ط:2.عدد الأجزاء:5.الناشر:مؤسسة الرسالة1999م.
ابن الهمام،كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي (861هـ).فتح القدير.عدد الأجزاء:10.الناشر:دار الفكر.
ابن عاشور,محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي (ت: 1393هـ).التحرير والتنوير«تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد».عدد الأجزاء:30.تونس – الدار التونسية للنشر(1984هـ).
ابن قدامة،أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، (ت: 620هـ).المغني.عدد الأجزاء: 10.ب ط.مكتبة القاهرة1986م.
ابن قدامة،أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي،(ت:620هـ).الكافي في فقه الإمام أحمد.ط1.عدد الأجزاء:4.دار الكتب العلمية(1994م).
ابن قدامة،موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت: 620هـ).المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني رحمه الله تعالى.قدم له وترجم لمؤلفه:عبد القادر الأرناؤوط.حققه وعلق عليه:محمودالأرناؤوط،ياسين محمود الخطيب.ط1.مكتبة السوادي للتوزيع،جدة - المملكة العربية السعودية2000م.
ابن مفلح،إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ،أبو إسحاق،برهان الدين (ت: 884هـ).المبدع في شرح المقنع.ط1.عدد الأجزاء:8. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان(1997م).
ابن منظور،محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل،جمال الدين الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: 711هـ).لسان العرب.ط3.عدد الأجزاء:15.بيروت - دار صادر1414هـ.
ابن نجيم،زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف المصري (ت: 970هـ).البحر الرائق شرح كنز الدقائق وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري(ت بعد 1138هـ)،وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين،ط2.عدد الأجزاء:8.دار الكتاب الإسلامي.
أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي،الشهير بالصاوي المالكي (ت: 1241هـ).بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الإِمَامِ مَالِكٍ)،الناشر: دار المعارف.
أبو الفرج،عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي،أبو الفرج، شمس الدين(ت: 682هـ). الشرح الكبير على متن المقنع.الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.
أبو داود،داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني(1430 هـ),سنن أبي داود، تحقيق: شعَيب الأرناؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية.

الدسوقي،محمد بن أحمد بن عرفة المالكي.حاشية الدسوقي على الشرح الكبير،دار الفكر.
الزركشي،شمس الدين محمد بن عبد الله المصري الحنبلي(1413 هـ),شرح الزركشي دار العبيكان.

الزيلعي،عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين(1313 هـ)،.تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِي،الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد يونس الشِّلْبِيُّ، القاهرة، المطبعة الكبرى الأميرية.

أبو عيسى،محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي،(ت: 279هـ).سنن الترمذي.تحقيقوتعليق:أحمد محمد شاكر,ومحمد فؤاد عبد الباقي,وإبراهيم عطوة عوض ط2. عدد الأجزاء:5.الناشر:مصر_ شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي (1975م).

الأزهري،صالح بن عبد السميع الآبي الأزهري (ت:1335هـ).الثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني. عدد الأجزاء:1.بيروت- المكتبة الثقافية.

البخاري،محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي(1422هـ) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري, تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, ط1دار طوق النجاة :مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي. التراث العربي).

البغا،مُصطفى الخِنْ،الدكتور مُصطفى علي الشَّرْبِجي,الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى,ط4.عدد الأجزاء:8.دمشق_ دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع(1992م).

البهوتي،منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس الحنبلى (ت: 1015هـ)، كشاف القناع عن متن الإقناع، عدد الأجزاء:6.الناشر:دار الكتب العلمية.

البهوتي،منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس الحنبلى (ت: 1015هـ). دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات. عدد الأجزاء:3.ط1. الناشر: عالم الكتب(1993م).

الترمذي, محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي, الجامع الصحيح سنن الترمذي،،تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الحجاوي،موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (ت: 968هـ)الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل،المحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي،الناشر: دار المعرفة بيروت – لبنان.

الحطاب،شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي(1412هـ),مواهب الجليل في شرح مختصر خليل,الرُّعيني المالكي، ط٣، دار الفكر.

الحنفي،زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي(ت: 666هـ)،مختار الصحاح،المحقق: يوسف الشيخ محمد.عدد الأجزاء:1. بيروت – صيدا:المكتبة العصرية - الدار النموذجية(1999م).

الزركلي،خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس،الدمشقي (ت: 1396هـ)،الإعلام .ط15. دار العلم للملايين(2002م).

الشافعي،الإمام أبي عبد الله محمد بن ادريس(1403 هـ),الأم،ط2، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

الشيرازي،أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف, المهذب في فقه الإمام الشافعي, دار الكتب العلمية.

الشربيني،شمس الدين،محمد بن أحمد الخطيب الشافعي(ت: 977هـ).مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج.ط1.الناشر: دار الكتب العلمية، 1994م.

الشيباني،أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ). مسند الإمام أحمد بن حنبل .المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون.إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي.ط1.مؤسسة الرسالة2001م.

الطحطاوي،أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي(ت:1231هـ).حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح.المحقق: محمد عبد العزيز الخالدي.ط1. عدد الأجزاء:1.لبنان_بيروت: دار الكتب العلمية(1997م).

العامري،محمد كمال الدين بن محمد الغزي(ت: 1214هـ).النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل وعليه: زيادات واستدراكات حتى نهاية القرن الرابع عشر الهجري.تحقيق وجمع: محمد مطيع الحافظ - نزار أباظة.ط1.دار الفكر،دمشق – سوريا(1982 م).

العدوي،أبو الحسن،علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي(ت: 1189هـ).حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تخقيق:يوسف الشيخ محمد البقاعي..بيروت- دار الفكر(1994م).

العيني،أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى بدر الدين العينى(1420 هـ)، البناية شرح الهداية،بيروت: دار الكتب العلمية.

الفيروزآبادى ،مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب(ت: 817هـ)،القاموس المحيط،تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة،بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي.ط5.عدد الأجزاء:1. بيروت – لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع(2005م).

القرافي،أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: 684هـ)، الذخيرة.المحقق:محمدحجي،سعيد أعراب، محمد بو خبزة.ط1.بيروت - دار الغرب الإسلامي1994م.

قلعجي ،محمد رواس ,وقنبي حامد صادق قنيبي .معجم لغة الفقهاء.ط2.دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع1988م.

الكاساني،علاء الدين أبي بكر بن مسعود(1409 هـ), بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، باكستان:المكتبة الحبيبية .

ابن ماجه،أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني،سنن ابن ماجه.تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية.

ابن الشطي،محمد جميل بن عمر البغدادي ,مختصر طبقات الحنابلة.دراسة:فواز أحمد زمرلي,ط1.دار الكتاب العربي_بيروت(1406هـ).

الألباني،محمد ناصر الدين (ت: 1420هـ)، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل،إشراف: زهير الشاويش.ط2.بيروت_ المكتب الإسلامي(1405م).

البيهقي،أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر(ت: 458هـ)،شعب الإيمان،حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد،أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه:مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند،ط1. مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند،2003 م.

التركي،عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن،المذهب الحنبلي «دراسة في تاريخه وسماته وأشهر أعلامه ومؤلفاته».ط1.مؤسسة الرسالة (2002)م.

الذهبي،شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت:748 هـ). سير أعلام النبلاء.المحقق:مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط.ط3.مؤسسة الرسالة(1985م).

الرملي،شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي(المتوفى: 1004هـ).نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج.أخيرة. عدد الأجزاء:8.بيروت- دار الفكر(1984م).

المدني،عباس بن محمد بن أحمد بن السيد رضوان المدني الشافعي (ت: 1346هـ).مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب اللباب من واجب الأنساب،الناشر:مطبعة المعاهد بجوار قسم الجمالية.عدد الأجزاء:1. مصر(1926 م).

المرداوي،علي بن سليمان ابن أحمد السعدي علاء الدين أبو الحسن - أبو النجا الحجاوي(1425).التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع وبهامشه حاشية التنقيح.تحقيق: ناصر بن سعود بن عبد الله السلامة.

المرداوي،علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان الدمشقي الصالحي الحنبلي(ت: 885هـ).الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف.ط2. عدد الأجزاء: 12. دار إحياء التراث العربي.

مسلم، بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم،المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي،الناشر: دار إحياء التراث العربي– بيروت.

النجدي،محمد بن عبد الله بن حميد المكي (ت: 1295هـ),السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة.حققه وقدم له وعلق عليه: بكر بن عبد الله أبو زيد،عبد الرحمن بن سليمان العثيمين,عدد الأجزاء: 3.بيروت – لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشروالتوزيع1996 م.

النسائي،أحمد بن شعيب(1406هـ), سنن النسائي (المجتبى)، مراجعة: عبدالفتاح أبو غدة، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.

النووي،أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (المتوفى: 676هـ)،المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج،.ط2.بيروت- دار إحياء التراث العربي،1392م.

النووي،أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت:676هـ)، المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))،الناشر: دار الفكر،(طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي).
الهيتمي،أحمد بن محمد بن علي بن حجر(1357 هـ),تحفة المحتاج في شرح المنهاج، مصر: المكتبة التجارية الكبرى .